المقرر الثاني:
الحديث الرابع والعشرون

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

الوحدة الثالثة	الفصل	رقم الحديث في المقرر	رقم الحديث في الأصل	رقم الشاهد في الأصل
الوحدة الثالثة: الصوم	[منزلة الصوم]	٤٩	٧٦	٧٧-٧٨

منزلة الصوم

٤٩ - ٧٦ عن أبي هُرَيرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ».

رواه البخاريُّ ١٩٠٤ كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابٌ: هَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شُتِمَ، ومسلم ١١٥١ كِتَاب الصِّيَامِ، بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ لِلصَّائِمِ.

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

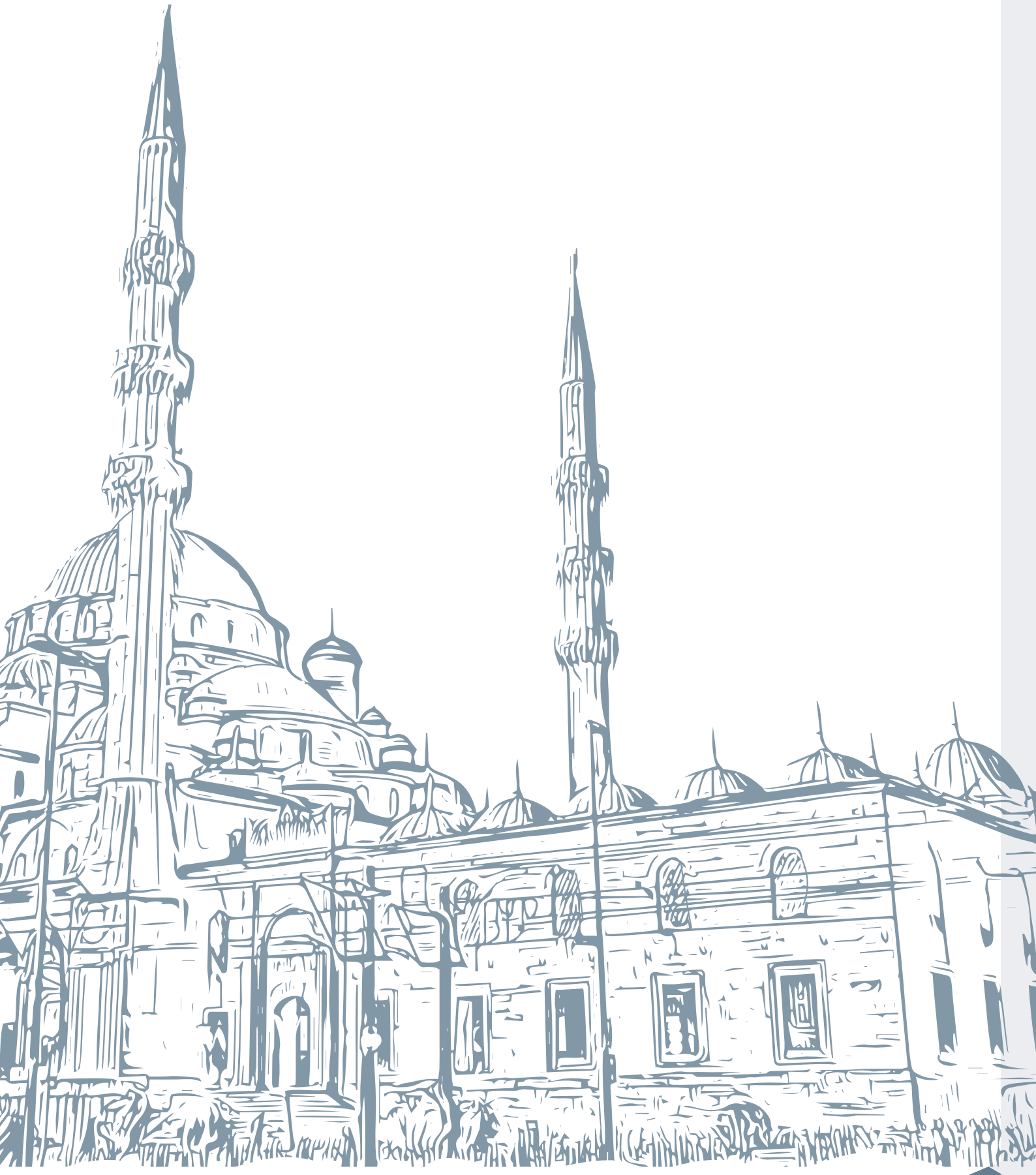

أولًا: مقدمات دراسة الحديث

١. التمهيد:

الفرح والسُّرور ناتجٌ طبيعي للنجاح وتحقيق الأهداف في أمور الدنيا، وهذا المقياس أيضًا في أمور الدين، فيفرح المؤمن عند إتمام عمله الصالح، ومن ذلك الصيام، ويَفْرَح بنتيجة أعماله يوم القيامة، حين يُكْتب لها القبول من الله تعالى، وهذا ما سيدلك عليه حديث اليوم.

٢. أهداف دراسة الحديث:

عزيزي الطالب، يُتوقع منك بعد دراسة هذا الحديث أن تكون قادرًا -بعد عون الله تعالى- على أن:

١. تُترجم لراوي الحديث.
٢. تُوضح لغويات الحديث.
٣. تشرح المعنى الإجمالي للحديث.
٤. تُبين ما يُرشد إليه الحديث.
٥. تُوضح منزلة الصوم عند الله تعالى.
٦. تُعدِّد فضائل الصوم.
٧. تستنتج آداب الصيام.
٨. تصف حال الصائم عند الفطر ويوم القيامة.
٩. تزداد حرصًا على صيام الفرض والنافلة.
١٠. تحرص على الالتزام بآداب الصيام في أثناء صومك.

٣. موضوعات الحديث:

أخي الطالب، تضمَّن الحديث الشريف الذي ستدرسه -بعون الله تعالى- عددًا من الموضوعات المهمة، ومن أبرزها ما هو مُبيَّن في الخريطة التالية:

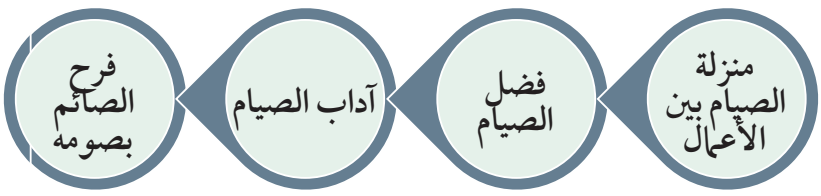

ثانيًا: رحلة تعلم الحديث

أخي الطالب، الشكل التالي يُرشدك إلى العناصر الرئيسة المُكوِّنة لتعلم درس اليوم:

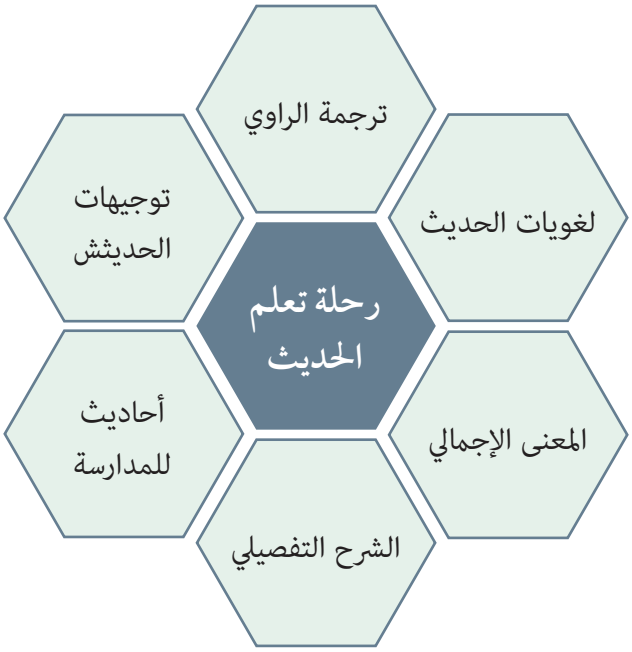

٤. ترجمة راوي الحديث

هو: عبدُ الرحمنِ بنُ صَخرٍ الدَّوسيُّ، الأزْديُّ، اليَمَاميُّ، وقد مرَّت بك ترجمته كثيرًا.

نشـــاط (١) اقرأ وحلل ثم أجب

حلل القصة مستخرجًا الدلالات والفوائد:

حكى أَبو رافع المدني قَالَ: كَانَ مروان ربما استخلف أَبَا هريرة على المدينة، فيركب حمارًا ببرذعة، وخطامه ليف، فيسير فيلقى الرجلَ فيقول: الطريقَ، قَدْ جاء الأمير. وربما أتى الصبيانَ وهم يلعبون بالليل لُعْبة الأعراب، فلا يشعرون بشيء حَتَّى يُلْقِيَ نَفْسَهُ بينهم، ويضربَ برجليه، فيفزعَ الصبيانُ ويَفِرُّون. وربما دعاني إلى عشائه بالليل فيقول: دع العراق[٦٦٤] للأمير، فأنظر فإذا هو ثريدٌ بزيتٍ[٦٦٥].

١. الدليل على رفعة شأن أبي هريرة رضي الله عنه:

.....

.....

(٦٦٤) العراق: العظم الذي أخذ عنه معظم اللحم أو الغدرة من اللحم.

(٦٦٥) تاريخ الإسلام ٢/ ٥٦٠.

٤) اقرأ وتأمل ثم أجب

٢. قول أبي هريرة ﷺ: الطريق، قد جاء الأمير ورد على سبيل:

.....

.....

٣. تمتع أبو هريرة بروح المرح والدعابة والدليل على ذلك:

.....

.....

٥. لغويات الحديث:

	الجملة	المعنى
	جُنَّةٌ	ساترٌ ووَاقٍ(٦٦٦).
	يرفُث	الرَّفَث: الجِماع(٦٦٧).
	يصخَب	الصَّخَب: الصياح ورفعُ الصوت والجَلَبة(٦٦٨).
	خُلُوف	تغيُّر رائحة الفم عند الصيام والجوع(٦٦٩).

٦. المعنى الإجماليُّ للحديث:

يروي أبو هُرَيرة ﷺ عن رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربِّه تعالى: «قال اللهُ عزَّ وجلَّ: كلُّ عمَلِ ابن آدمَ له، إلَّا الصيامَ؛ فإنه لي، وأنا أَجْزِي به»؛ أي: الأعمال كلُّها يُجازى عليها ابنُ آدمَ، وكلُّها له، وإنما جَعَل الله الصيامَ وحدَه له تشريفًا لهذه العبادة الجليلة وتعظيمًا. «والصِّيامُ جُنَّةٌ»؛ أي:

---

(٦٦٦) قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار على صحاح الآثار" ١/ ١٥٦: "الصوم جُنة: قيل: من النار ساترٌ عنها مانعٌ منها". وقال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث والأثر" ١/ ٣٠٨: "أي: يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات. والجُنة: الوقاية".

(٦٦٧) قال أبو عبيد الهرويُّ في "الغريبين في القرآن والحديث" ٣/ ٧٥٩: "الرَّفَث: الجماع، والرفث: التصريح بذِكر الجماع والإعرابُ به"، قال الأزهريُّ: "هي كلمة جامعة لكلِّ ما يريده الرجلُ من امرأته".

(٦٦٨) قال الحميديُّ في "تفسير غريب ما في الصحيحين البخاريِّ ومسلم" ص ٤٣١: الصَّخب: الصياح والضوضاء والجَلَبة.

(٦٦٩) قال القاسم بن سلّام في "غريب الحديث" ١/ ٣٢٧: "تغيُّر طعم الفم لتأخير الطعام".

سِترٌ ووقاية من النار أو من المعاصي. «وإذا كان يومُ صوم أحدكم، فلا يَرْفُثْ، ولا يَصْخَبْ»، فيتجنَّب الصائم الأمور التي تَحرُم على الصائم وغيره؛ كالصَّخَب والفُحْشِ والفسوق والجهل ونحو ذلك. «فإن سابَّهُ أحدٌ أو قاتَلَهُ، فليقُلْ: إني امرؤٌ صائمٌ» حتى لا يستدرجه إلى السِّباب والتقاتُل بالباطل.

قال ﷺ: «والذي نفْسُ محمدٍ بيده، لَخُلُوفُ فم الصائم أطيبُ عند الله مِن ريح المسك»: يُقسِم ﷺ مبالغةً في التأكيد على أن تغيُّر رائحة فم الصائم بسبب الصيام أطيبُ عند الله مِن ريح المسك. «للصائم فرحتانِ يَفرَحُهما: إذا أفطَرَ فَرِحَ» بأن أتمَّ الله عليه صومه في خير وعافية، وبذهاب الظَّمأ والجوع وثُبوت الأجر. «وإذا لَقِيَ ربَّهُ فَرِحَ بصومِه»؛ لِما يرى ما أعدَّه الله له من الجزاء في الآخرة.

٧. الشرح المفصَّل للحديث:

هذا الحديث القُدسيُّ يَرْويه النبيُّ ﷺ عن ربِّه في فضائل الصوم، وما أَعَدَّه الله للصائمين من النعيم المقيم، والفوز العظيم.

قوله تعالى: «كلُّ عمل ابن آدم له، إلا الصيامَ؛ فإنه لي» الأعمال كلُّها يُجازى عليها ابنُ آدمَ، وكلُّها له، وإنما جَعَلَ اللهُ الصيامَ وحدَه له تعالى لأمور، منها:

- أن يكون أضافه إليه إضافةَ تشريفٍ وتخصيصٍ؛ كقوله: ﴿عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، وقوله تعالى: ﴿نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا﴾ [الشمس: ١٣].
- أن يكون أراد: الصوم لا يعلمه أحدٌ غيري؛ لأن كلَّ طاعة لا يقدِر المرء أن يُخفيَها، وإن أخفاها عن الناس لم يُخْفِها عن الملائكة، والصومُ يمكِنه أن يَنْوِيَه ولا يعلم به مَلَكٌ ولا بشَرٌ؛ فلهذا لا يمكِن أن يَدخُله الرياءُ.
- أن الاستغناء عن الطعام صفة لله تبارك وتعالى؛ فإنه يُطْعِمُ ولا يُطْعَم، كأنه قال: إن الصائم إنما يتقرَّب إليَّ بأمر هو متعلِّق بصفةٍ من صفاتي، وهذا على معنى تشبيه الشيء في بعض معانيه، وإن كان لا يجوز أن يكون لله شريكٌ في كُنْهِ صفاته، كما لا شريكَ له في ذاته.
- أن يكون المراد بقوله: «الصوم لي»؛ أي: من صفة ملائكتي؛ لأن العبد في حالة الصوم يشبه المَلَك؛ لأنه يَذكُر ولا يأكل، يمتَثِل العبادة ولا يَقضي شهوته.
- أن يكون المراد أنه تعالى أخبرنا بجزاء العبادات، وأن الحسنة بعَشْر أمثالها، إلى سَبعمائة ضِعف، إلى أضعاف كثيرة، إلا الصومَ؛ فإنه مُستَثنًى من ذلك، فلم يُخبر الله بجزائه مَلَكًا مُقَرَّبًا، أو نبيًّا مُرسلًا.
- أن سائر الحسنات راجعةٌ إلى صَرْفِ المال، واشتغال البَدَن بما فيه رضاه، والصومُ يتضمَّن كَسْرَ النفْسِ، وتعريض البدن للنُّقصان والنُّحول، مع ما فيه من الصبر على مَضَض

٦) فكر ثم أجب

الجوع، وحُرقة العطش، فبينَه وبينها أمدٌ بعيدٌ.

- أنَّ في الصيام اجتماعَ أنواع الصبر الثلاثة؛ فهو صبرٌ على طاعة الله؛ لأن الإنسان يَصبرُ على هذه الطاعة ويَفعلها، وعن معصيته؛ لأنه يَتجنَّب ما يَحرُم على الصائم، وعلى أقدار الله؛ لأن الصائم يُصيبه ألَمٌ بالعطش، والجوع، والكسل، وضعف النفْس، فلهذا كان الصوم من أعلى أنواع الصبر؛ لأنه جامع بين الأنواع الثلاثة، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].
- أن معنى قوله تعالى: «الصوم لي» أن الصوم يَقْمَع عَدُوِّي، وهو الشيطان؛ لأن سبيل الشيطان إلى العبد اقتضاءُ الشهوات، فإذا تركها العبدُ، بَقِيَ الشيطان لا حَراكَ به، ولا حِيلةَ له[٦٧٠].
- وقوله: «وأنا أجزي به» فيه زيادةُ تفضيلٍ للصوم، وإن كانت كلُّ العبادات إنما يَجزي بها الله تعالى، والمراد: مضاعفةُ الحسنات من غير عدد ولا حساب[٦٧١].

نشـــاط (٢) اقرأ ثم لخص

الفقرات السابقة بيَّنت أن الله جَعَل الصيامَ وحدَه له تعالى؛ وذلك لأمورٍ كثيرة، لخِّصْها ثم اكتبها في الشكل التالي:

العلة من جعل الله تعالى الصيام وحده له

١		٥	
٢		٦	
٣		٧	
٤		٨	

وقوله: «والصيامُ جُنَّةٌ»؛ أي: وقاية، وإنما أخبر أنه وقايةٌ وجُنَّةٌ؛ لأن المسلم يتستَّر به من شَوكة الشيطان وإغوائه، والجُنَّة إنما يَكْمُل الانتفاع بها إذا كانت مُحْكَمةً ومسرودةً في غير اختلال، وكذلك الصيام إنما يحقِّق التستُّر به على حَسَبِ العناية به من التحفُّظ، والإتقان،

---

(٦٧٠) انظر: "أعلام الحديث" للخطَّابيِّ ٢/ ٩٤٦، و"المسالك في شرح موطَّأ مالك" لابن العربيِّ ٤/ ٢٤٠، و"المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" للقرطبيِّ ٣/ ٢١٢، و"تحفة الأبرار شرح مصابيح السنَّة" للبيضاويِّ ١/ ٤٩٠، و"الشرح الممتع على زاد المستقنع" لابن عثيمين ٦/ ٤٥٨.

(٦٧١) انظر: "أعلام الحديث" للخطَّابيِّ ٢/ ٩٤٠.

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

والتنَزُّه عن الخطأ والخَطَل فيهما، فإذا وجد فيه بعض الخلل، نقَص بحصَّته ثوابُ العمل؛ ولهذا ترتَّب عليه ما بعده من النهي عن الصَّخَب، والرفَث، والفسوق(٦٧٢).

وقوله: «جُنَّة» يُحتمَل أن يكون من النار؛ فإنه يَحُول بين الصائم وبينها، ويُحتمَل أن يكون عن المعاصي؛ لأنه يَكسِرُ الشهوةَ ويُضْعِفُ القوَّة، فيمتنع به الصائم عن مواقعة المعاصي، فصار كأنه جُنَّةٌ وسترٌ دونها(٦٧٣).

نشـــــاط (٣) تأمل ثم سجل

قال ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»(٦٧٤).

أولًا: اربط بين قوله ﷺ: «والصيامُ جُنَّةٌ»؛ والحديث السابق: «يا معشر الشباب...»

.....

.....

ثانيًا: «الصيام يُقدم حلًّا واقعيًّا لحفظ الشباب المسلم من الفتن والشهوات التي تُحيط بهم من كل جانب» ناقش العبارة السابقة

.....

.....

وقوله: «وإذا كان يومُ صوم أحدكم، فلا يرفُثْ، ولا يَصخَبْ» الصَّخَبُ والفسوق والجهل ونحو ذلك؛ من الأمور التي تَحرُم على الصائم وغيره، وإنما ذكَرَها هنا توكيدًا وتنبيهًا على أن الصوم أبعدُ ما يكون عن الرفَث والجهل، وهو كقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾[المؤمنون: ١، ٢]، فالخشوع في الصلاة أوكَدُ منه في غيرها، وقال في الأشهر الحُرُم: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]، فأكَّد حرمةَ الأشهر الحُرُم، وجعل الظُّلْمَ فيها آكَدَ من غيرها(٦٧٥).

---

(٦٧٢) انظر: "الميسر في شرح مصابيح السنّة" للتوربشتيِّ ٢/ ٤٥٩.

(٦٧٣) انظر: "أعلام الحديث" للخطَّابيِّ ٢/ ٩٣٩، و"الإفصاح عن معاني الصحاح" لابن هُبيرة ٦/ ٨٨.

(٦٧٤) رواه البخاري ١٩٠٥، ومسلم ١٤٠٠.

(٦٧٥) انظر: "شرح صحيح البخاريِّ" لابن بطَّال ٤/ ٢٤، و"المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" للقرطبيِّ ٣/ ٢١٤.

وقوله: «فإن سابَّهُ أحدٌ أو قاتَلَهُ، فليقُلْ: إني امرؤٌ صائمٌ» اختُلِفَ في المراد بالقول هنا؛ هل يقولها الإنسان في نفْسه أو يقولها للذي يُقاتله ويَسبُّه؟ والصحيح أنه يقولها جهرًا للذي يُقاتله؛ ليَعلَم أنه إنما سكَت عنه لا عجزًا منه ولا هوانًا؛ وإنما لأنه صائمٌ لله تعالى، وهذا المانع الذي منعه عنه، فينزجر السابُّ بذلك، ولا يظنُّ من ذلك ذُلَّ الرجُل وهوانه. ولأن ذلك قد يَزجُر السابَّ أيضًا إن كان هو الآخَرُ صائمًا؛ كأن يكون ذلك في رمضان أو غيره، فيُذكِّره بصومه فينزجر[٦٧٦].

نشـــــاط (٤) اقرأ وتأمل ثم أجب

الحديث يُرشدنا إلى تجنُّب اللغْوِ والرَّفَث والصخب والفسوق والجهل مع الالتزام بآدام الصوم، وهنالك العديد الآفات التي ينبغي اجتنابُها، والعديد من الآداب التي ينبغي مراعاتها حال الصوم، وقد وردت في الأحاديث والآثار، ومن ذلك ما يلي:

أولًا: قوله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ والعَمَلَ به والجهلَ، فليس لله حاجةٌ في أن يَدَع طعامَه وشَرَابَه»[٦٧٧]. فيه تحذير من آفةٍ تتنافى مع الصوم، وقد تكون سببًا لعدم قبوله.

ما هذه الآفة: ..

ما الآفات الأخرى التي تتنافى مع الصوم:

.....

.....

.....

ثانيًا: في قول جابر بن عبد الله رضي الله عنه «إذا صمتَ فلْيَصُمْ سمعُكَ، وبصرُكَ، ولسانُكَ عن الكذب والمآثم، ودَعْ أذى الخادم، وليكن عليكَ وقارٌ وسَكينةٌ يومَ صيامك، ولا تجعلْ يومَ فِطْرِكَ وصوْمِكَ سواءً»[٦٧٨]. دليل إرشادي لآداب الصوم والتي تحقق المراد منه.

حدِّد هذه الآداب:

.....

(٦٧٦) انظر: "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" لابن الملقِّن ١٣/ ٢٠، و"الشرح الممتع على زاد المستقنع" لابن عثيمين ٦/ ٤٣٢.

(٦٧٧) رواه البخاريُّ ٦٠٥٧.

(٦٧٨) رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" ٨٨٨٠، والبيهقيُّ في "شعب الإيمان" ٣٣٧٤.

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

.....

.....

تعاون مع زملائك في تقديم دليل إرشادي يتضمن برنامجًا ليومٍ من أيام الصائم، يكون سبيلًا لتحقيق مقاصدِ الصوم والوصول إلى تزكية النفس وتحصيل رضا الله تعالى.

العمل أو السلوك	التوقيت

وقوله: «والذي نفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ» يُقْسِمُ النبيُّ ﷺ بربِّه تأكيدًا وتوثيقًا، وهو الصادق المصدوق، إلا أن ذلك للتأكيد والحثِّ، وبيان الفضل. والظاهرُ أن الحديثَ القدسيَّ انْقَطَعَ إلى هنا، والآتي من كلام النبيِّ ﷺ، كما صُرِّح بذلك في بعض الروايات: «فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ...».

قوله: «لَخُلُوفُ فم الصائم أطيبُ عندَ الله مِنْ ريحِ المسكِ» هذا من باب الثناء على الصائم والرضا بفِعله؛ لئلَا يمنعَه تغيُّر رائحةِ فمِهِ عن مواظبةِ الصوم. وفي معنى ذلك عدَّةُ أَوْجُهٍ:

- أن خُلُوف فَمِ الصائمِ أطيبُ عند الله من ريح المسك عندكم؛ أي: إنه يقرِّب إليه أكثر من تقريب المِسكَ إليكم.
- وقيل: يجعله اللهُ - عزَّ وجلَّ - كذلك في الآخِرة، فيكون أطيبَ عنده من رِيح المسك، كما يفعل في المجاهد في سبيل الله، حيث يجعل الدَّمَ بريح المسك.
- أن صاحب الخُلُوف يَنالُ من الثواب ما هو أفضلُ من رِيح المسك عندنا.
- أنه يُعتَدُّ برائحةِ الخُلُوفِ، وتُدَّخَرُ على ما هي عليه أكثرَ مما يُعتَدُّ بريح المسك، وإن كانت عندنا نحن بخلافه.
- أن الخُلُوفَ أكثرُ ثوابًا من المسك حيث نُدِبَ إليه في الجُمَعِ والأعيادِ، ومجالس الحديث

والذِّكر، وسائر مجامع الخير[٦٧٩].

نشـــــاط (٥) اقرأ وتأمل ثم أجب

لخص أوجه الأفضلية التي وردت في قولهﷺ: «خُلُوف فمِ الصائم أطيبُ عند الله مِن ريحِ المسكِ» في الشكل التالي:

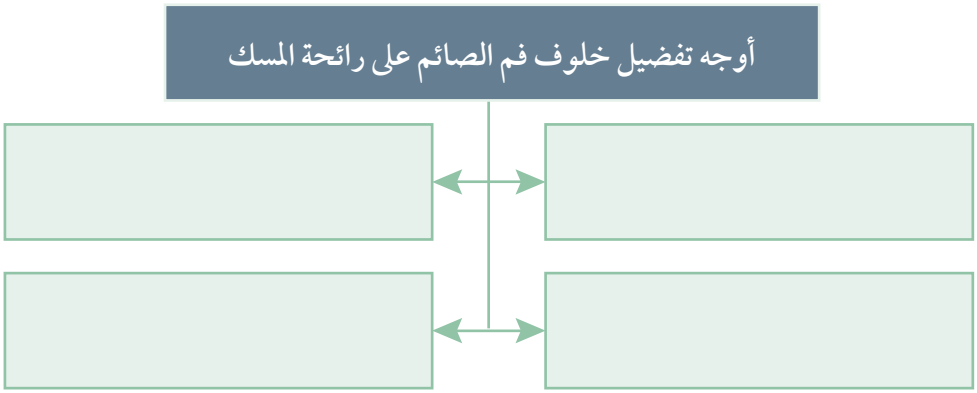

- وقوله: «للصائم فرحتانِ يَفرَحُهما: إذا أفطَرَ فَرِحَ، وإذا لَقِيَ ربَّهُ فَرِحَ بصومِه»، أما الفرح بلقاء ربِّه، فلِما أَعَدَّه له من الجزاء الذي أخفاه عن جميع خلقه، فلم يعلمه غيره، وأما الفرح بفِطره، فيُحتمَل أن يكون فرحًا بالطعام بعد الجوع والعطش، ويُحتمَل أن يكون فرحًا بأن أتمَّ الله عليه صومه في خيرٍ وعافيةٍ وسلامته من الفساد[٦٨٠].
- ولا مانعَ من الحمل على ما هو أعمُّ مما ذُكِرَ؛ ففرَحُ كلِّ أحد بحسَبه؛ لاختلاف مَقامات الناس في ذلك؛ فمنهم مَن يكون فرحُه مُباحًا - أي: بالطعام والشراب - وهو الطبيعيُّ، ومنهم مَن يكون مُستَحبًّا[٦٨١].

---

(٦٧٩) انظر: "إكمال المعلم بفوائد مسلم "للقاضي عياض (٤/ ١١٢)، و"طرح التثريب في شرح التقريب" للعراقي (٤/ ٩٦).

(٦٨٠) انظر: "أعلام الحديث" للخطَّابي (٢/ ٩٤٧)، و"إكمال المعلم بفوائد مسلم" للقاضي عياض (٤/ ١١٢).

(٦٨١) "فتح الباري" لابن حجر (٤/ ١١٨).

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

نشـــــاط (٦) فكر ثم أجب

«حديث الدرس بَشَّرَ الصائمَ بفرحتين: الأولى عند الفطر، والأخرى عند لقاء الله تعالى، وتُوجد بشارات وفضائلُ أخرى للصوم، حاول أن تستخرجها من الأحاديث النبوية التالية:

«مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ زَحْزَحَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»(٦٨٢).

.....

«مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»(٦٨٣).

.....

.....

٨. أحاديث للمدارسة:

إذا كان هذا الحديث قدَّم لنا فضل الصوم عامة ومنزلَتَهُ عند الله تعالى، فإن لله تعالى نَفَحاتٍ، حيث اختار سبحانه من الأوقات والأماكن، وجعل اغتنامَها من الفَوز العظيم والفلاح المُبين، وهذا مما يُحفِّز الإنسانَ على العمل، فينبغي للمؤمن أن يغتنم هذه النَّفَحاتِ ففي الحديث «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إيمانًا واحتسابًا، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، ومَن قام ليلةَ القَدر إيمانًا واحتسابًا، غُفِر له ما تقدَّم من ذَنْبه»(٦٨٤) «ومَن قام رمضانَ إيمانًا واحتسابًا، غُفِرَ له ما تقدَّم من ذَنْبه»(٦٨٥).

فهو يعطينا فضل صيام الفريضة وهو شهر رمضان الذي افترض الله صيامه على المسلمين، ويقرر فيه رسول الله ﷺ أن «مَن صام رَمَضَانَ إيمانًا»؛ أي: صَامَه مؤمنًا بفرضِه عليه، مُصَدِّقًا بما أعدَّه الله للصائمين. «واحتسابًا»: مُغتنِمًا لساعاته، محتسبًا الأجرَ والثوابَ عند الله وحدَه؛ ابتغاءَ مرضاته. «غُفِرَ له ما تَقَدَّم من ذَنْبه»؛ أي: جزاؤه أن يَغفِر له الله ما تقدَّم من ذنبه. «ومَن قام ليلةَ القَدر إيمانًا واحتسابًا، غُفِر له ما تقدَّم من ذَنْبه»؛ أي: قامها بالصلاة، والدعاء، وقراءة القرآن، والذكر، واجتهد فيها بما يستطيع من العبادات.

---

(٦٨٢) رواه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣).

(٦٨٣) رواه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠).

(٦٨٤) رواه البخاريُّ (١٩٠١)، ومسلم (٧٦٠).

(٦٨٥) رواه البخاريُّ (٣٧)، ومسلم (٧٥٩).

وقال ﷺ: «مَن قام رمضانَ إيمانًا واحتسابًا، غُفِرَ له ما تقدَّم من ذَنْبه»؛ أي: قام لياليَه بالصلاة، والدعاء، وقراءة القرآن، والذكر، واجتهد فيها بما يستطيع من العبادات.

- وفي هذا الحديث بيانُ نَفحة عظيمة من نفحات الله، وهي غُفران الذنوب التي تقدَّمت جميعًا بصيام شهر رمضان، وقيام لَيْلِه.
- قوله: «إيمانًا»؛ أي: صَامَه وهو مؤمنٌ بأن الله عزَّ وجلَّ قد فرضَه عليه، مُصَدِّقٌ بموعود الله للصائمين، وما أَعَدَّ لهم[٦٨٦]، وأن يصومَه لله تعالى، لا عن خوفٍ من الناس، ولا استحياء منهم من غير اعتقاد بفرضيته عليهم، ولا اعتقاد بتعظيم ذلك الشهر[٦٨٧].
- وقوله: «احتسابًا»: أن يحتسب الثوابَ عند الله، لا يرجو جزاءً من أحد غيره، فيفعل الطاعةَ ابتغاءَ مرضاة الله ورجاءَ ثوابه. والاحتسابُ من الحَسْب، وهو العَدُّ؛ كأن الفاعل يعتدُّ بعمله الذي عَمِله[٦٨٨]. وقيل: الاحتساب: أن يتلقَّى الشهر بطِيبة نفْس، فلا يتجهَّم لمورده، وألَّا يستطيل زمانه؛ لكن يغتنم طولَ أيامه وامتدادَ ساعاتها؛ لِما يرجوه من الأجر والثواب فيها[٦٨٩]. وقيل: أن يفعل ذلك يُريد به وجهَ الله بريئًا من الرياء والسُّمعة[٦٩٠].
- وقد أفاد قوله: «إيمانًا واحتسابًا» أن الأعمال الصالحة لا تُقبل إلا بالاحتساب، وصِدق النيَّات؛ كما في الحديث عن عُمَرَ بنِ الخطَّاب ﷺ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إنما الأعمالُ بالنِّيَّات[٦٩١]»، وأنه لا يُقبَلُ صوم رمضانَ إلا بنِيَّة، فيجب في الصوم الفرضِ أن ينويَ الإنسان الصيامَ قبل الفجر، أما النَّفْلُ فيجوز أن ينويَ بعد الفجر ما دام لم يأكُلْ أو يشرب[٦٩٢].
- ودائمًا ما يجتمع الإيمان والاحتساب معًا، حتى إن طَلْقَ بنَ حَبيبٍ رحمه الله لما عرَّف التقوى قال: «أن تَعمَل بطاعة الله، على نورٍ من الله، ترجو ثواب الله، وأن تتركَ معصية الله، على نور من الله، تخاف عقاب الله»، فقَرَن بين الإيمان، وبين طلب الثواب والخوف

---

(٦٨٦) انظر: "أعلام الحديث" للخطَّابي (٢/ ٩٤٥)، و"إكمال المعلم بفوائد مسلم" للقاضي عياض (٣/ ١١٢).

(٦٨٧) "المفاتيح في شرح المصابيح" للمظهري (٣/ ٨)، و"شرح المشكاة الكاشف عن حقائق السنن" للطِيبي (٥/ ١٥٧٣).

(٦٨٨) انظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطَّال (٤/ ٢١)، و"طرح التثريب في شرح التقريب" للعراقي (٤/ ١٦١).

(٦٨٩) "أعلام الحديث" للخطَّابي (٢/ ٩٤٥).

(٦٩٠) انظر: "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" لابن الملقن (٣/ ٦١).

(٦٩١) (رواه البخاريُّ) ١ (، ومسلم) ١٩٠٧ .

(٦٩٢) انظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطَّال (٤/ ٢١)، و"التوضيح لشرح الجامع الصحيح" لابن الملقن (١٣/ ٧٢).

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

من العقاب، وهو الاحتساب؛ فلا بدَّ لكل عملٍ أن يكون مبدؤُه الإيمانَ، وغايتُه ثوابَ الله، وابتغاءَ مرضاته، وهو الاحتسابُ(٦٩٣).

- وقيل: الاحتساب أن يعتَدَّ بالأجر عند الله، يدَّخِره إلى الآخرة، لا يرجو أن يتعجَّل شيئًا منها في الدنيا؛ لأن ما يَفتَح الله على العبد في الدنيا من المال، وينالُه من لذَّة، فمحسوب من أجره، ويُحاسَب يوم القيامة به. وقد رأى عُمَرُ بنُ الخطَّاب ﷺ جابرَ بنَ عبدِ الله رضي الله عنهما يشتري لحمًا بدِرْهَم، فقال: أَمَا يُريدُ أحدكم أن يطويَ بَطْنَه عن جاره، أو ابنِ عمِّه؟ أين تذهب عنكم هذه الآية: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ [الأحقاف: ٢٠](٦٩٤)؟!
- وقوله: «ومَن قام ليلة القَدر»؛ أي: قامها بالصلاة، والدعاء، وقراءة القرآن، ونحو ذلك من العبادات.
- واختلفوا في سرِّ تسمية ليلة القَدْر بهذا الاسم؛ فقيل: لأن لها قَدْرًا عظيمًا؛ قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِي لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ١ - ٣]، وقيل: لأن فيها تقديرَ الأشياء من أمور السَّنة، وقيل: فيها سَوْقُ المقادير إلى المواقيت، وقيل: قُدِّر في وقتها إنزالُ القرآن(٦٩٥).
- وليس المراد بقيام تلك الليلة قيامَ جميع ليلِها؛ بل يَحصُل ذلك بقيام جزءٍ، ولو يسيرًا من الليل، كما في مُطلَق التهجُّد، أو إدراك التراويح مع الإمام(٦٩٦).
- وقد اختلف العلماء في تحديد ليلة القَدْر على أقوال؛ فقيل: إنها في كل شهر رمضان، وقيل: هي ليلةُ السابعَ عَشَرَ من رمضانَ؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾ [الأنفال: ٤١]، ويوم التقى الجمعان كان يومَ بدر في السابعَ عَشَرَ من رمضانَ. وقيل: هي ليلة الحادي والعشرين، وقيل: ليلة الثالث والعشرين، وقيل: ليلة الخامس والعشرين، وقيل: ليلة السابع والعشرين، وقيل: في الليالي الوتر من العشر الأواخر، والقول الصحيح فيها أنها لا تُعْلم بعينها؛ لكنها في العشر الأواخر من رمضان؛ ففي الحديث عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان النبيُّ ﷺ إذا دخل العشْرُ، شدَّ مِئْزَرَهُ، وأحيا ليله، وأيقظ أهله(٦٩٧)». وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَاطْلُبُوهَا فِي الْوِتْرِ مِنْهَا(٦٩٨)»، فمَنْ قام العشر الأواخر، فقد أدرك ليلة القَدْر لا

---

(٦٩٣) "الرسالة التبوكية = زاد المهاجر إلى ربه" لابن القيم (١/ ١٠)، و"مدارج السالكين" لابن القيم (١/ ٤٥٩).

(٦٩٤) انظر: "المسالك في شرح موطأ مالك" لابن العربي (٢/ ٤٧٦). والأثر أخرجه مالك في "الموطأ" (٢/ ٩٣)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٤٥٢٤).

(٦٩٥) انظر: "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" للقرطبي (٢/ ٣٩٠).

(٦٩٦) انظر: "طرح التثريب في شرح التقريب" للعراقي (٤/ ١٦١).

(٦٩٧) رواه البخاريُّ (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤).

(٦٩٨) رواه البخاريُّ (١١٦٢٢)، ومسلم (١١٦٥) واللفظ له.

محالةَ[٦٩٩].

- وإنما أخفى الله عزَّ وجلَّ تلك الليلة ليتحقَّقَ اجتهادُ الطالب في الليالي جميعها، كما أُخفيت ساعةُ الإجابة يوم الجُمُعة، والوقت الذي ينزل الله عز وجل فيه إلى السماء الدنيا، وقد كان النبيُّ ﷺ يجتهد في العَشْر ما لا يجتهد في غيره[٧٠٠].
- قوله: «ومَن قام رمضان»؛ أي: قام ليالِيَ رمضان كلَّها، على أنه لا تعارُضَ بين مغفرة الذنوب بقيام ليلة القَدْر وحْدَها، ومغفرتها بقيام ليالي رمضان جميعًا؛ فإن كلَّ واحدٍ منهما صالحٌ لتكفير السيئات؛ فقد يغتنم الإنسانُ قيامَ رمضان جميعًا بما فيه من ليلة القدر، فيُغفَر له ما تقدَّمَ من ذَنْبه، وقد يقصِّر في قيام رمضان كله، ويغتنم قيام ليلة القَدْر، فيحصل له ذلك بعون الله وتوفيقه.
- فذكر النبيُّ ﷺ للغفران طريقَين:
- أحدهما: يمكِن تحصيلُه يقينًا؛ لكنه شاقٌّ، وهو قيامُ رمضانَ كلِّه.
- والآخَر: الاقتصار على قيام ليلة القدر وتحرِّيها، وهذا لا سبيل إلى اليقين فيه؛ وإنما مَبْناه على الظنِّ والتَّخْمِين[٧٠١].
- قوله: «غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه»؛ أي: يَغفِر اللهُ - عزَّ وجلَّ - له الذنوبَ جميعًا؛ صغائرَها وكبائرَها، وهذا ظاهر الحديث؛ لكن قد اختلف الفقهاءُ في ذلك؛ فذهب بعضهم إلى القول به، وأن الله لم يَستَثنِ الكبائرَ دونَ الصغائر، وذهب أكثرُ الفقهاء إلى أن ذلك مختصٌّ بالصغائر دون الكبائر، ويشهَد له أحاديثُ كثيرةٌ؛ مثل ما رواه أبو هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الصلواتُ الخمسُ، والجُمُعةُ إلى الجُمُعةِ، ورمضانُ إلى رمضانَ، مُكفِّراتٌ ما بينهن إذا اجتَنَبَ الكبائر»[٧٠٢]، وأيضًا ما رواه عثمانُ بنُ عفَّانَ ﷺ قال: سَمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئٍ مسلم تحضُرُه صلاة مكتوبةٌ، فيُحْسِنُ وُضوءَها، وخشوعها، وركوعها، إلا كانت كفَّارةً لِما قبلها من الذنوب ما لم يُؤتِ كبيرة، وذلك الدهرَ كلَّه[٧٠٣]». ويشهد لذلك أن مذهب أهل السُّنَّة أن الكبائر تُكفِّرها التوبة، أو إقامة الحدِّ، أو رحمة الله تعالى[٧٠٤]. ورحمة الله واسعة، وفضله عظيم.

---

(٦٩٩) انظر: "المسالك في شرح موطأ مالك" لابن العربي (٤/ ٢٦٥)، و"رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام" للفاكهاني) ٣/ ٤٩٥ .)

(٧٠٠) انظر: "التبصرة" لابن الجوزي (٢/ ٩٧).

(٧٠١) انظر: "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" لابن الملقن (٣/ ٧٦)، و"طرح التثريب في شرح التقريب" للعراقي (٤/ ١٦٤).

(٧٠٢) رواه مسلم (٢٣٣).

(٧٠٣) رواه مسلم (٢٢٨).

(٧٠٤) انظر: "طرح التثريب في شرح التقريب" للعراقي (٤/ ١٦)، و"التوضيح لشرح الجامع الصحيح" لابن الملقن (٣/ ٧٧).

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

- ولم يتركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم دون إرشادٍ أو توجيهٍ بل حذَّرنا مما يفسد علينا الصوم ويذهب بركته في تزكية النفس ويجعله في غير محل القبول من الله تعالى فقال: «مَن لم يَدَعْ قولَ الزُّورِ والعَمَلَ به والجهلَ، فليس لله حاجةٌ في أن يَدَع طعامَه وشَرَابَه»(٧٠٥).

والمعنى أن «مَن لم يَدَعْ قولَ الزُّورِ»، وقول الزور يشمل كلَّ باطل وكذب. «والعَمَلَ به»؛ أي: العمل بالزور، فيشمل شهادةَ الزور، والغِيبة، والنميمة، وغير ذلك. «والجهلَ»: وهو: السفاهة، وعدم الحِلم، والصَّخَب والرفث، والسباب والتقاتل بالباطل، وغير ذلك مما نُهِي عنه الصائم. «فليس لله حاجةٌ في أن يَدَع طعامَه وشَرَابَه» تعالى ربُّنا عن أن يحتاج، فهو الغنيُّ عن العالَمين، وهذا تَعبيرٌ عن عدم القَبول.

- يُحذِّرُ النبيُّ ﷺ في هذا الحديث عن مُبطِلَين من مُبطلات الأعمال التي تُبطل أجرَ الصيام كما تُبطل سائر الحسنات، وهما: قولُ الزور والعملُ به، والجهلُ.
- وقول الزور يشمل كلَّ باطلٍ وكذب؛ لذا نهى الله عز وجل عن قول الزُّور؛ قال تعالى: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]، وأثنى تبارك وتعالى على عباده الذين لا يشهدون الزُّورَ بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا﴾[الفرقان: ٧٢]، وجعله النبيُّ ﷺ من أكبر الكبائر؛ ففي الحديث عن أبي بكْرةَ رضي الله عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «ألا أُنبِّئُكم بأكبرِ الكبائرِ؟» ثلاثًا، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراكُ بالله، وعقوقُ الوالدَيْنِ، وجَلَسَ وكان متَّكِئًا فقال: ألا وَقَوْلُ الزُّورِ»، قال: فما زال يُكرِّرها حتى قلنا: ليْتَه سكتَ(٧٠٦).
- وقوله: «والعمل به» أي: العمل بالزور، فيشمل شهادةَ الزور، والغِيبة، والنميمة، وغير ذلك.
- وقوله: «والجهل»، وهو: السفاهة وعدم الحِلم، بما يؤدِّي إليه من الشجار، والعِراك والصَّخَب، وغير ذلك مما نُهِيَ عنه الصائم؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «وإذا كان يومُ صومِ أحدكِم، فلا يرفُثْ، ولا يَصخَبْ، فإن سابَّهُ أحدٌ أو قاتَلَهُ، فليقُلْ: إني امرؤٌ صائمٌ(٧٠٧)».

وقيل: الجهلُ هنا هو العملُ بما فيه خلافُ ما يَقتَضيه العلم، من الابتداع والتحريف(٧٠٨).

- وقوله: «فليس لله حاجة» تعالى ربُّنا عن أن يحتاج، فهو الغنيُّ عن العالَمين، وهذا تَعبير عن عدم الالتفات، والمبالاة، والقَبول، والمَيل، تقول: لا حاجةَ لي في فلان؛ أي: لا تَهْتمُّ به ولا يُهِمُّك أمرُه(٧٠٩).

---

(٧٠٥) رواه البخاريُّ (٦٠٥٧).

(٧٠٦) رواه البخاريُّ) ٢٦٥٤ (، ومسلم) ٨٧ .

(٧٠٧) رواه البخاريُّ) ١٩٠٤ (، ومسلم) ١١٥١ .

(٧٠٨) انظر: "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" للقرطبي ٣/ ٢١٤)، و"الشرح الممتع على زاد المستقنع" لابن عثيمين (٦/ ٤٣١).

(٧٠٩) انظر: "الميسر في شرح مصابيح السنة" للتوربشتي (٢/ ٤٦٧ (، و"تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة" للبيضاوي (١/ ٤٩٧).

- والمقصود من إيجاب الصوم وشَرْعِه، ليس نفْسَ الجوع وعطشه؛ بل ما يَتبَعُه من كَسْر الشهوة، وإطفاء ثائرة الغضب، وتطويع النفْسِ الأمَّارةِ للنفْس المطمئنَّة، فإذا لم يحصُل له شيءٌ من ذلك، ولم تتأثَّرْ به نفْسُهُ، لم يكن له من صيامه إلا الجوعُ والعطشُ؛ لا يُبالي الله تعالى بصومه، ولا ينظر إليه نظرَ قَبولٍ؛ إذ لم يقصد به مجرَّد جوعه وعطشه، فيحتفل به، ويقبل منه[٧١٠].
- وقد كان مَنْ قَبْلَنَا من الأمم صومُهم الإمساكُ عن الكلام مع الطعام والشراب، فكانوا في حَرَج، ثم أرخص الله لهذه الأُمَّة بحَذْفِ نصفِ زمانها - وهو الليل - وحَذْفِ نصفِ صومها عن الفَم - وهو الإمساك عن الكلام - ورخَّص لها فيها؛ ليرفعها بالكرامة في أعلى الدَّرَج، فوقعت في ارتكاب الزُّور، واقتراف المحظور في هَرَج؛ فأنبأ اللهُ سبحانه أنه في غِنًى عن الإمساك عن طعامه وشرابه إذا لم يُمسك مِن لسانه، وليس لله حاجة في شيء، ولا يناله بالسكوت أو الكلام نَيْلٌ؛ ولكن يناله التقوى والصيانة عن الزور والخَنَى؛ ليُجزل عليها الثواب، ويُكرم بها في المآب، وهذا يقتضي بتشديده في تهديده أنه لا ثوابَ له على صيامه[٧١١].
- وقد أفاد هذا الحديثُ أن حُكمَ الامتناع عن الفُسوق وقول الزُّور كالامتناع عن الطعام والشراب والشهوة، وأن مَنْ لم يمتنع عن ذلك، فقد نقص أجرُ صيامه، وتعرَّضَ لسَخط ربِّه - جلَّ وعلا - وفي الحديث الذي رواه أبو هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «رُبَّ صائم لَيْسَ له مِن صيامِهِ إلا الجوع، ورُبَّ قائم ليس له من قيامه إلا السَّهَر[٧١٢]».
- وفي الحديث وعيدٌ شديدٌ، وتغليظٌ كبيرٌ في حقِّ قول الزور؛ فإذا كان الزور يُحبط أجرَ الصوم الذي له من الثواب العظيم بحيث يخيِّبُ الله ثوابَه؛ فقد روى أبو هريرة ﷺ، قال: إن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: كلُّ عمَلِ ابن آدمَ له، إلا الصيامَ؛ فإنه لي[٧١٣]»، فما الظنُّ بتلك السيئة التي غطَّت على هذا الثواب والأجر[٧١٤]؟!.
- وليس المعنى من قوله: «فليس لله حاجةٌ في أن يدَعَ طعامه وشرابه» أن يُؤمَر المغتاب، أو قائل الزور وفاعله بترك الصيام؛ وإنما هو تحذيرٌ له، وتخويفٌ؛ لكي يترك ذلك الفعل، ويجتنبه ليَتِمَّ له أجرُ صومه[٧١٥].

---

(٧١٠) "تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة" للبيضاوي (١/ ٤٩٧).

(٧١١) "عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي" لابن العربي (٣/ ٢٢٩).

(٧١٢) رواه النسائيُّ في "السنن الكبرى" (٣٢٣٦)، وابن ماجه (١٦٩٠)، وصحَّحه الألبانيُّ في "صحيح الترغيب والترهيب" (١/ ٦٢٥). وانظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطَّال (٤/ ٢٤).

(٧١٣) رواه البخاريُّ (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٧١٤) "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (٩/ ٢٥٠).

(٧١٥) انظر: "الاستذكار" لابن عبد البر (٣/ ٣٧٤)، و"فتح الباري" لابن حجر (٤/ ١١٧).

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

- وقيل: إن المراد: مَنْ لم يدَعْ قولَ الزور مطلَقًا في الصيام وغيره؛ أي: مَنْ لم يترك طولَ عمره الزورَ والتلبُّسَ به، فما يصنَعُ بصومه[٧١٦]؟!.
- وقد ذهب بعضُ الفقهاء إلى أن الوقوع في قول الزور، والفسوق، والكذب ونحو ذلك، يُفطِّر الإنسانَ؛ كما لو أَكَلَ، أو شَرِبَ، أو جامَع عامدًا، إلا أن كافَّةَ العلماءِ على خلافهم، وقد سُئِلَ الإمامُ أحمدَ عن الغِيبةِ هل تُفَطِّر؟ فقال: لو كانت تُفطِّر ما بَقِيَ لنا صيام.
- والقاعدةُ في ذلك أن المنهيَّ عنه إن كان في ذات العبادة، فإنه يُؤَثِّر فيها صحةً وبُطلانًا؛ فإن تصدَّق رجلٌ بمال مغصوبٍ أو مسروقٍ، لم يُقبَلْ منه؛ لأن الكسبَ الحلالَ شرطٌ في الصَّدقة، بخلاف ما إن كان المنهيُّ عنه عامًّا ليس داخلًا في العبادة نفْسها؛ كالصلاة في الثَّوب المغصوب مثلًا؛ فإنها تصحُّ، وإن كان الغاصب آثمًا بغَصْبِه؛ لانفكاكِ الجهةِ حينئذٍ[٧١٧].

٩. من توجيهات الحديث:

١. أخبرَنا الله تعالى بجزاء العبادات، وأن الحسنةَ بعَشْرِ أمثالها، إلى سَبعمائة ضِعف، إلى أضعاف كثيرة، إلا الصومَ؛ فإنه مُستَثنًى من ذلك، فلم يُخبِرِ اللهُ بجزائه مَلَكًا مقرَّبًا، أو نَبِيًّا مُرسلًا.

٢. الأعمال كلُّها يُجازى عليها ابنُ آدمَ، وكلُّها له، وإنما جَعَلَ اللهُ الصيامَ وحدَه له تعالى لأمور[٧١٨]، منها: أن أعمال بني آدم يمكِن الرياء فيها، فيكون لهم، إلا الصيام فإنه لا يمكِن فيه إلا الإخلاص؛ لأن حال المُمسِك شِبعًا كحالِ الممسك تقرُّبًا.

٣. ربما أضاف الله تعالى الصيام له تشريفًا وتخصيصًا؛ كقوله تعالى: ﴿وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦]، وقوله تعالى: ﴿نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا﴾ [الشمس: ١٣].

٤. ربما أضاف الله تعالى الصيام له لأن الاستغناء عن الطعام صفةٌ لله تبارك وتعالى؛ فإنه يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ، كأنه قال: إن الصائم إنما يَتقرَّب إليَّ بأمرٍ هو متعلِّقٌ بصفة من صفاتي.

٥. ربما أضاف الله تعالى الصيام له لأن أعمالَ بني آدم كلَّها لهم فيها حظٌّ إلا الصيام؛ فإنهم لا حظَّ لهم فيه.

٦. في الحديث بيان أن الصيامَ وقايةٌ وجُنَّةٌ؛ لأن المسلمَ يتستَّر به من شَوكة الشيطان

---

(٧١٦) انظر: "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" لبدر الدين العيني (١٠/ ٢٧٦).

(٧١٧) انظر: "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" لابن الملقن (٢٨/ ٣٩٣)، و"الشرح الممتع على زاد المستقنع" لابن عثيمين (٦/ ٤٣١).

(٧١٨) انظر: "أعلام الحديث" للخطَّابي (٢/ ٩٤٦)، و"المسالك في شرح موطَّأ مالك" لابن العربي (٤/ ٢٤٠)، و"المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" للقرطبي (٣/ ٢١٢)، و"تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة" للبيضاوي (١/ ٤٩٠)، و"الشرح الممتع على زاد المستقنع" لابن عثيمين (٦/ ٤٥٨).

وإغوائه[٧١٩].

٧. في الحديث النهيُ عن الصَّخَبِ والفسوق والجهل، ونحو ذلك من الأمور التي تَحرُم على الصائم وغيره[٧٢٠].

٨. الفرحتان في الحديث: أما الفرحُ بلقاء ربِّه، فلِمَا أعدَّهُ له من الجزاء الذي أخفاه عن جميع خَلْقه، فلم يَعلَمْه غيره، وأما الفرح بفِطره، فيُحتمَل أن يكون فرحًا بالطعام بعد الجوع والعطش، ويُحتمَل أن يكون فرحًا بأن أتمَّ الله عليه صومه في خير وعافية، وسلامة من الفساد[٧٢١].

٩. فَرَحُ كلِّ أحدٍ بحسَبِه؛ لاختلاف مَقامات الناس في ذلك؛ فمنهم مَن يكون فرحُه مُباحًا - أي: بالطعام والشراب، وهو الطبيعيُّ - ومنهم مَن يكون مُستَحبًّا[٧٢٢].

١٠. اتَّفَق جمهور العلماء على أن الصائم لا يفطِّره السبُّ والشتم والغِيبة، وإن كان مأمورًا أن ينزِّه صيامه عن اللفظ القبيح[٧٢٣].

١١. حَمَلَ الجمهور النَّهْيَ عن الرَّفَث والصَّخَب ونحوهما على التحريم، إلا أنهم خَصُّوا الفِطْرَ بالأَكْل والشُّرب والجِماع[٧٢٤].

١٢. المنهجُ الإسلاميُّ في التربية يَربِط بين العبادة وحقائقِ العقيدة في الضمير، ويَجعَلُ العبادةَ وسيلةً لإحياء هذه الحقائق وإيضاحها وتثبيتها في صورة حيَّة تتخلَّل المشاعر، ولا تَقِف عند حدود التفكير.

١٣. من أفضل أنواع الصّبر: الصّيام؛ فإنّه يَجمَعُ الصّبر على الأنواع الثّلاثة؛ لأنّه صبر على طاعة اللهَّ عزَّ وجلَّ، وصبرٌ عن معاصي اللهّ؛ لأنَّ العبد يترك شهواته للهَّ ونفسُه قد تُنازعه إليها، وفيه أيضًا صبرٌ على الأقدار المؤلمة بما قد يَحصُل للصّائمِ من الجوع والعطش، وكان النّبيُّ ﷺ يُسَمِّي شهر الصّيامِ شهر الصّبر[٧٢٥].

١٤. كفى بالصيام شرفًا أنْ أضَافَه الله تعالى إليه قائلًا: «فإنه لي»، وكفى بالمؤمن طاعةً أن يَغتنِمَ

---

(٧١٩) انظر: "الميسر في شرح مصابيح السنة" للتوربشتي (٢/ ٤٥٩).

(٧٢٠) انظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطَّال "٤/ ٢٤)، و"المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" للقرطبي (٣/ ٢١٤).

(٧٢١) انظر: "أعلام الحديث" للخطَّابي (٢ / ٩٤٧)، و"إكمال المعلم بفوائد مسلم" للقاضي عياض (٤ / ١١٢).

(٧٢٢) "فتح الباري" لابن حجر (٤ / ١١٨).

(٧٢٣) "شرح صحيح البخاري" لابن بطَّال (٤ / ٢٤ ، ٢٥).

(٧٢٤) "فتح الباري" لابن حجر (٤ / ١٠٤).

(٧٢٥) "جامع العلوم والحكم" لابن رجب الحنبلي (٢ / ٢٦).

المقرر الثاني: الحديث الرابع والعشرون

هـذا الفضـلَ والـشَّرفَ بالإكثـار مـن صيـام النوافـل بعـد صيـام الفريضـة.

١٥. حَسْبُكَ بِكَونِ الصيامِ جُنَّةً من النار فَضْلًا من الله تعالى.

١٦. الهـدف الأسـمى والغايـة الكـبرى مـن الصـوم هـي التقـوى؛ فالتقـوى هـي التـي تسـتيقظ في القلـوب وهـي تـؤدِّي هـذه الفريضـة؛ طاعـةً لله، وإيثـارًا لرضـاه، والتقـوى هـي التـي تَحـرُس هـذه القلـوبَ مـن إفسـاد الصـوم بالمعـاصي

من بديع الشعر

جَـاءَ الصِّيَـامُ فَجَـاءَ الخَـيْرُ أَجْمَعُـهُ تَرْتِيـلُ ذِكْـرٍ وَتَحْمِيـدٌ وَتَسْـبِيحُ
فَالنَّفْـسُ تَـدْأَبُ فِي قَـوْلٍ وَفِي عَمَـلٍ صَـوْمُ النَّهَـارِ وَبِاللَّيْـلِ التَّرَاوِيـحُ

***

إِذَا لَمْ يَكُـنْ فِي السَّـمْعِ مِنِّـي تَصَامُـمٌ وَفِي مُقْلَتِي غَـضٌّ، وَفِي مَنْطِقِي صَمْتُ
فَحَظِّي إِذًا مِـنْ صَوْمِـيَ الجُـوعُ وَالظَّمَا وَإِنْ قُلْـتُ: إِنِّي صُمْتُ يَوْمًا، فَمَا صُمْتُ

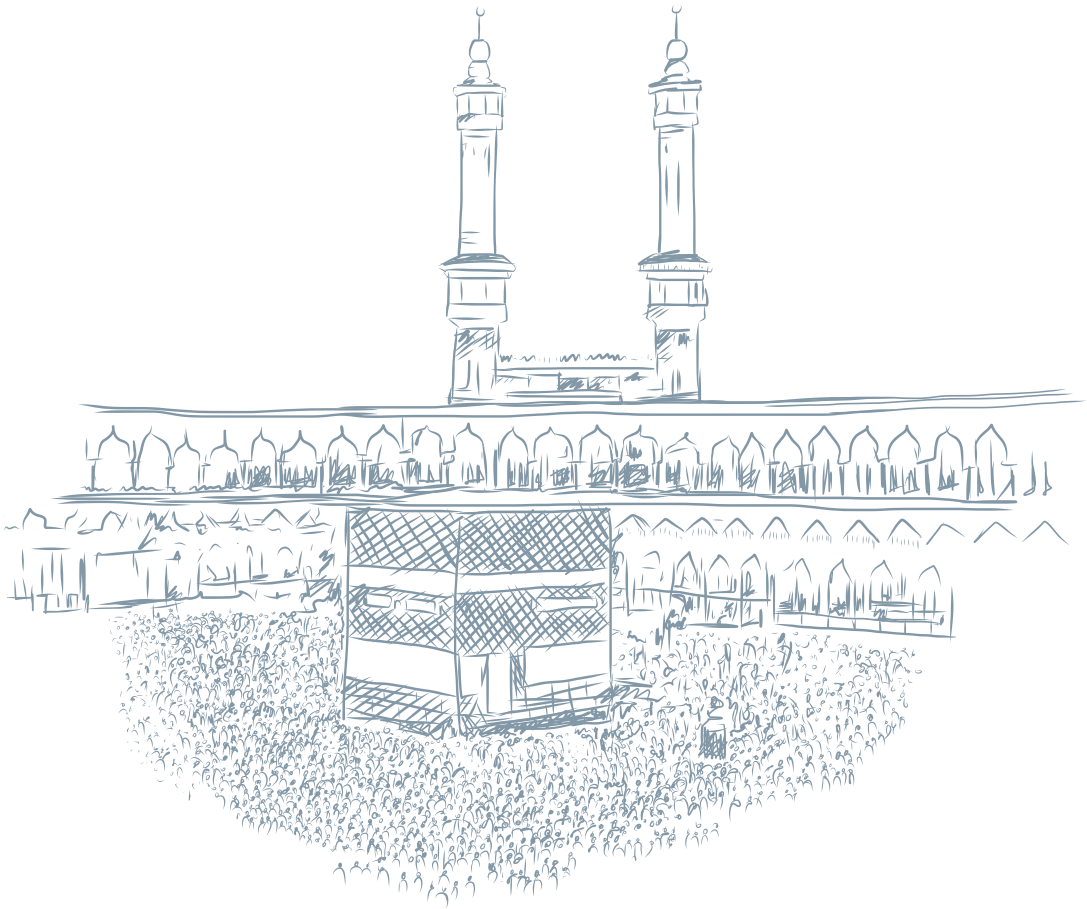

ثالثًا: التقويم

س١ : ضع خطًا تحت الإجابة الصحيحة التي تُعبر عن مدلولات ألفاظ الحديث:

أ. الصوم لي زيادة تشريف وتعظيم للصوم. صواب - خطأ

ب. الصوم جنة يفيد أن العبادة سبيل لحماية الإنسان وحفظه. صواب - خطأ

ت. فلا يرفث نهي عن الخروج عن آداب الصيام. صواب - خطأ

س٢: أجب عما هو مطلوب بين القوسين فيما يلي:

حرص النبي ﷺ على بيان ما يُفسد العبادةَ برهن.

.....

الصوم سبيل لحماية شباب الأمة ناقش.

.....

في الصوم سر يتعلق بمعاني الإيمان والإحسان وضح.

.....

التقوى وزكاة النفوس ثمرة وهدف للصيام استدل.

.....

س٣ ضع خطًا تحت الإجابة الصحيحة:

أ. الصخب هو الصياح ورفعُ الصوت والجَلَبة. نعم -لا

ب. خلوف معناها: الرائحة الطيبة. نعم -لا

ت. من آداب الصوم تجنب الصائم السباب والغضب والمشاتمة. نعم – لا

ث. الصائم يفرح عند الفطر ويوم القيامة. نعم -لا

س٤ اكتب إرشادين من إرشادات الحديث المتعلقة بالتربية والتزكية.

.....

.....

س٥ قيم الأفعال التالية بناء على تحقيقها لمقاصد الصوم واتفاقها مع آدابه أو منافاتها كما في الجدول التالي: